

# قرارات

قرر :

- مادة ١ - تلتزم الشركات والمصانع والمشتغلون بصناعة السجاد والكليم اليدوي بأن تكون مواصفات منتجاتهم من الأصناف الميينة فيما بعد طبقاً للواصفات القياسية الميينة رقمها وتاريخ نشرها بالسجل الرسمي للواصفات قوين كل منها :

الصف	رقم المواصفات القياسية	تاريخ النشر
السجاد اليدوي المصنوعة وبرته من الصوف الخالص ... ..	١٩٦٦/٧٢٨	١٩ من أكتوبر ١٩٦٦
الكليم اليدوي من الصوف الخالص في اللحمة ... ..	١٩٦٦/٨٠٩	٣١ من ديسمبر ١٩٦٦

مادة ٢ - تمنح الشركات والمصانع والمشتغلون في صناعة الأصناف المقدمة وبحال بيعها مهلة مقدارها ثمانية عشر شهراً من تاريخ العمل بهذا القرار لتصريف ما قد يوجد لديها من الإنتاج السابق لهذه الأصناف ، على أن تبلغ كل منها مصلحة الرقابة الصناعية بالرصيد المخزون لديها من هذا الإنتاج وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ العمل بهذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

نحرياً في ١٠ رجب سنة ١٣٨٨ (٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

دكتور : عزيز صدقي

قرار رقم ١٤٤ لسنة ١٩٦٨

وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ١٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ٦٨٤ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى مذكرة السيد نائب رئيس الهيئة العامة للتصنيع المؤرخة

٧ أكتوبر سنة ١٩٦٨ ؛

وزارة الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٨

في شأن مواصفات السجاد والكليم اليدوي

وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٧ من ديسمبر سنة ١٩٥٥ بتنظيم

صناعة وتجارة المنتجات الصوفية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة المصرية

للتوحيد القياسي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ١٩٦٥ بشأن الهيئة المصرية

العامة للتوحيد القياسي ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٩٧ لسنة ١٩٤٧ بكيفية وضع

البيانات على السجاد والكليم ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٤ لسنة ١٩٥٦ بالألحقة التنفيذية لقرار

مجلس الوزراء بتنظيم صناعة وتجارة المنتجات الصوفية المعدل بالقرار الوزاري

رقم ١٩٠ لسنة ١٩٥٦ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي بمجلسه

المنعقدة بتاريخ ٢٠/٧/١٩٦٦ باعتماد المواصفات القياسية رقم ٧٢٨

لسنة ١٩٦٦ الخاصة بالسجاد اليدوي المصنوعة وبرته من الصوف الخالص ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي بمجلسه

المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٦٦ باعتماد المواصفات القياسية رقم ٨٠٩

لسنة ١٩٦٦ الخاصة بالكليم اليدوي من الصوف الخالص في اللحمة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛